المذهبية العقدية

"دراسة تحليلية"

Theological denominationalism
"An Analytical Study"

إعداد

د/ محمد عبد العزيز مشعل

مدرس بقسم العقيدة والفلسفة

كلية أصول الدين بطنطا – جامعة الأزهر

المذهبية العقدية "دراسة تحليلية"

محمد عبد العزيز مشعل.
قسم العقيدة والفلسفة – كلية أصول الدين – طنطا– جامعة الأزهر– جمهورية مصر العربية
البريد الإلكتروني: mohamedmashaal.27@azhar.edu.eg

الملخص:

تعددت المذهبية العقدية في الفكر الكلامي الإسلامي ووُجّه لها الاتهام بأنها دخيلة على الدين والدعوة إلى رفضها جملة، واعتبار أيضًا المذهبية العقدية لأهل السنة كغيرها من مذاهب المخالفين، فهل المذهبية العقدية مقبولة أم مرفوضة؟ وهل هناك ما يبرر وجودها أم أنها بدعة محدثة؟ وعلى فرض وجودها هل هناك معايير حاكمة لضبطها ومعرفة ما يمكن نسبته إلى المذهب؟ فإشكالية البحث تتلخص في معرفة ما إذا كانت هناك مبررات دافعة إلى وجود مذهبية عقدية في الفكر الإسلامي ردًا على تلك الأقوال التي تنادي برفضها وعدم وجودها، وعلى فرض صحة وجودها هل هناك حاجة إليها وما يبرر وجودها عند أهل السنة؟ وإذا كان هناك ما يبرر وجودها عند أهل السنة فهل هناك ضوابط للمذهبية العقدية في نسبة المعتقد إليهم؟ فهناك بعض المنتسبين للمذهب العقدي عند أهل السنة خالفوا قول جمهورهم مما ترتب عليه توجيه النقد للمذهب كله، ورُوجت أقوالهم على أنها ما يقرره المذهب، فهل كل من ينتسب إليهم يُحمل قوله على أنه قول المذهب أم أنه قول خاص به لا ينسحب على المذهب كله؟ وقد تكوّن البحث من مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة، المبحث الأول: المذهبية العقدية "مفهومها ونشأتها". المبحث الثاني: المذهبية العقدية بين القبول والرفض. المبحث الثالث: إشكاليات حول المذهبية العقدية وتطبيقاتها عند الأشاعرة. المبحث الرابع: واقع المذهبية العقدية عند الأشاعرة ومدى الحاجة إليها. الخاتمة وفيها أهم نتائج البحث وتوصياته. المنهج: اتبعتُ في هذا البحث المنهج التحليلي النقدي. النتائج: أصالة المذهبية العقدية عند أهل السنة وأنها ليست بدعة وإنما تعود إلى ما كان عليه السلف الصالح، وأن الغاية من المذهبية العقدية عند أهل السنة تمييزهم عن المخالف، وإظهار معتقد أهل السنة والجماعة. معتمد مذهب أهل السنة ما ذهب إليه جمهورهم ووافق أصولهم، فأقوال المنتسبين إلى الأشاعرة والتي تخالف قول الجمهور أو أصول المذهب لا يمكن نسبتها إليهم على وجه العموم؛ بل يظل هذا الرأي خاص بقائله ولا ينسحب على المذهب كله. لم تقف المذهبية العقدية عند أهل السنة أمام الاجتهاد، ولم تكن مجرد ترديد لأقوال إمام المذهب وأئمته دون فحص ونظر وتدقيق. لم تعرف المذهبية العقدية عند أهل السنة التعصب أو التكفير، بل كانت مذهبية متسامحة تجمع ولا تفرق. يؤكد الأزهر الشريف على المذهبية العقدية المتمثلة في عقيدة أهل السنة والجماعة، والدفاع عنها، والحاجة إليها في واقعنا المعاصر، وتقديمها على أنها الحل لمشكلات الأمة من تكفير وقتل واستباحة للدماء.
التوصيات: العمل على دراسة شاملة لمعتمد مذهب أهل السنة في قضايا العقيدة.
الكلمات المفتاحية: المذهبية العقدية، أهل السنة، الأشاعرة، معتمد المذهب، التقليد.

Theological denominationalism “An Analytical Study”

Mohamed Abdul Aziz Mashaal.
Department of Theology and Philosophy, Faculty of Asul Al-Deen, Tanta, Al-Azhar University, Egypt.
E-mail: mohamedmashaal.27@azhar.edu.eg // mashaal.88@gmail.com

Abstract:
Theological denominationalism has multiplied in Islamic theological thought, and it has been accused of being alien to the religion and a call to reject it altogether. The theological denominationalism of the Sunnis has also been considered, like other sects of the opponents. Is theological denominationalism acceptable or rejected? Is there justification for its existence, or is it an innovation? Assuming its existence, are there governing standards for controlling it and knowing what can be attributed to the doctrine? The problem of the research boils down to knowing whether there are justifications for the existence of the theological denominationalism sect in Islamic thought in response to those statements that call for its rejection and non-existence. Assuming the validity of its existence, is there a need for it, and what justifies its existence among the Sunnis? If there is justification for its existence among the Sunnis, are there controls for theological denominationalism in attributing belief to them? There are some who are affiliated with the doctrine of Sunnis who disagree with the words of their majority, which resulted in criticism of the entire doctrine, and their sayings were promoted as being what the doctrine decides. Does everyone who belongs to them consider his statement to be the statement of the denominational, or is it his special statement that does not apply to the entire denominational? The research consisted of an introduction, four sections, and a conclusion. The first section: Theological denominationalism “its concept and origins.” The second topic: theological denominationalism between acceptance and rejection. The third topic: Problems about theological denominationalism and its applications among the Ash’aris. The fourth topic: The reality of theological denominationalism among the Ash’aris and the extent of the need for it. The conclusion contains the most important results and recommendations of the research.
Method: In this research, I followed the critical analytical method.
Results: The authenticity of theological denominationalism among the Sunnis is that it is not a heresy but rather goes back to what the righteous predecessors were upon. The purpose of theological denominationalism among the Sunnis is to distinguish them from those who disagree with them and to demonstrate the beliefs of the Sunnis and the community. The approved Sunni denominational is based on what their majority held and agreed with their principles. The statements of those affiliated with the Ash’aris that contradict the opinion of the majority or the principles of the doctrine cannot be attributed to them in general. Rather, this opinion remains specific to the one who said it and does not apply to the entire denominational. The theological denominationalism of Sunnis did not stand in the way of ijtihad, and it was not merely a repetition of the sayings of the imam of denominational and its imams without examination, consideration, and scrutiny. Sunni denominational did not know fanaticism or extremism. Rather, it was a tolerant theological denominationalism that had been unified and did not invite conflict. Al-Azhar Al-Sharif emphasizes the necessity of the Sunnis and the community's theological denominationalism and presents it as the solution to the nation’s problems of infidelity, killing, and bloodshed.
Recommendations: Work on a comprehensive study of the approved Sunni Sunni denominational in matters of faith.
Keywords: Theological Denominationalism, Sunnis, Ash’ari, Approved Sunni Denominational, Tradition.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد

فإن العقيدة هي الأساس الذي تبنى عليه جميع الأعمال، ومتى كانت صحيحة كان الإنسان في أمن وأمان، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ﴾ [الأنعام ٨٢].

والمتتبع لتاريخنا العقدي يجد أنه لم يظهر في عهده صلى الله عليه وسلم أي خلاف عقدي يؤدي إلى الفرقة والاختلاف، وهذا راجع إلى وجوده عليه الصلاة والسلام، فالصحابة –رضوان الله عليهم– إذا التبس عليهم أمر أو أشكل عليهم فهمٌ سارعوا إليه صلى الله عليه وسلم، وبسؤالهم له –عليه الصلاة والسلام– وجوابه عليهم يزول الإشكال عندهم، وعليه لم تكن هناك مذهبية عقدية في عهده صلى الله عليه وسلم.

وأخذ السلف الصالح من الصحابة والتابعين يقررون صحيح الاعتقاد، واعتمدوا في ذلك على فهمهم لكتاب الله عز وجل وما نقل عنه صلى الله عليه وسلم، وكانوا "يستقون عقيدتهم من القرآن الكريم، ويعرفون ما يليق بذاته تعالى، وما ينزه عنه جل وعلا من آياته، تعالت كلماته، ولذا لم يكن بينهم جدل في شأن من شئون العقائد"(١)، فلم تكن هناك مذهبية عقدية بينهم في أصول العقائد؛ "لأنهم أدركوا زمان الوحي وشرف صحبة صاحبه، وأزال نور الصحبة عنهم ظلم الشكوك والأوهام، وهكذا إلى زمن انقراض الصحابة رضي الله عنهم" (٢).

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية، أبو زهرة (ص٩٣)

(٢) مفتاح السعادة، طاش كبرى زادة (١٤٣/٢) .

بعد ذلك نشأ الخلاف العقدي بين المسلمين لأسباب أشهرها: فهم النص ودلالته؛ لكون دلالته ليست قطعية في بعض نصوصه؛ وهذا نجده مقصود في ذاته، قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞ﴾ [آل عمران ٧].

من هنا ظهرت الخلافات وتعددت المذاهب نتيجة تبني موقفا محددًا يغاير موقف الآخر، وظهرت تسمياتها بعد أن اشتهرت مقالتهم العقدية، وتعود التسمية إما إلى المؤسس كالجهمية، وإما إلى أهم مبادئهم العقدية كالقدرية، وإما إلى حادثة أو موقف كان سببًا في نشأتهم كالمعتزلة، وهذا ما دعت إليه الحاجة إلى مواجهة المذاهب المخالفة وبيان عقيدة أهل السنة والجماعة، يقول السعد التفتازاني: "وكان الأوائل من العلماء ببركة صحبة النبي صلى الله عليه وسلم وقرب العهد بزمانه وسماع الأخبار منه ومشاهدة الآثار مع قلة الوقائع والاختلافات وسهولة المراجعة إلى الثقات مستغنين عن تدوين الأحكام وترتيبها أبوابا وفصولا وتكثير المسائل فروعا وأصولا، إلى أن ظهر اختلاف الآراء والميل إلى البدع والأهواء وكثرت الفتاوى والواقعات، ومست الحاجة فيها إلى زيادة نظر والتفات، فأخذ أرباب النظر والاستدلال في استنباط الأحكام وبذلوا جهدهم في تحقيق عقائد الإسلام وأقبلوا على تمهيد أصولها وقوانينها وتلخيص حججها وبراهينها وتدوين المسائل بأدلتها والشبه بأجوبتها"[(١)].

وتعددت المذهبية العقدية في الفكر الكلامي الإسلامي ووُجّه لها الاتهام بأنها دخيلة على الدين والدعوة إلى رفضها جملة، واعتبار أيضًا المذهبية العقدية لأهل السنة كغيرها من مذاهب المخالفين، فهل المذهبية

(١) شرح المقاصد، التفتازاني (٦/١) .

العقدية مقبولة أم مرفوضة؟ وهل هناك ما يبرر وجودها أم أنها بدعة محدثة؟ وعلى فرض وجودها هل هناك معايير لضبطها ومعرفة ما يمكن نسبته إلى المذهب؟ هذا ما سنحاول معرفته من خلال هذا البحث.

إشكالية البحث:

تتلخص إشكالية البحث في معرفة ما إذا كانت هناك مبررات دافعة إلى وجود مذهبية عقدية في الفكر الإسلامي ردًا على تلك الأقوال التي تنادي برفضها وعدم وجودها، وعلى فرض صحة وجودها هل هناك حاجة إليها وما يبرر وجودها عند أهل السنة؟ وإذا كان هناك ما يبرر وجودها عند أهل السنة فهل هناك ضوابط للمذهبية العقدية في نسبة المعتقد إليهم؟ فهناك بعض المنتسبين للمذهب العقدي عند أهل السنة خالفوا قول جمهورهم مما ترتب عليه توجيه النقد للمذهب كله، ورُوجت أقوالهم على أنها ما يقرره المذهب، فهل كل من ينتسب إليهم يُحمل قوله على أنه قول المذهب أم أنه قول خاص به لا ينسحب على المذهب كله؟ هذا ما سيحاول البحث الإجابة عليه وحل تلك الإشكاليات.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في الكشف عن حقيقة المذهبية العقدية ومدى أصالتها، وبيان الدوافع والأسباب لوجودها، والأدلة التي يمكن الاعتماد عليها في وجودها، وبيان موقف الرافضين لها ودوافعهم، وبيان إشكاليات المذهبية العقدية وتطبيقاتها عند أهل السنة وبيان معتمد مذهبهم العقدي.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى التأكيد على ضرورة المذهبية العقدية، والانتساب إلى مذهب عقدي في الإسلام تمييزا عن المذاهب الأخرى المتعددة، وبيان مذهبية أهل السنة والجماعة ومعتمد مذهبهم.

الدراسات السابقة:

من خلال البحث والتنقيب عن الدراسات السابقة لم أقف على بحث تناول المذهبية من منظور عقدي، في حين توافرت العديد من المصادر التي تناولت المذهبية من منظور فقهي.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة

- المقدمة وفيها إشكالية البحث وأهميته وأهدافه والدراسات السابقة.
- المبحث الأول: المذهبية العقدية "مفهومها ونشأتها".
- المبحث الثاني: المذهبية العقدية بين القبول والرفض
- المبحث الثالث: إشكاليات حول المذهبية العقدية وتطبيقاتها عند الأشاعرة
- المبحث الرابع: واقع المذهبية العقدية عند الأشاعرة ومدى الحاجة إليها

المبحث الأول: المذهبية العقدية "مفهومها ونشأتها"

أولا: مفهوم المذهبية في اللغة:

- "مذهب": على وزن مَفْعَلٍ، وتأتي لفظة مذهب مصدرًا واسم زمان، واسم مكان، يقال: ذهب يذهب ذهابًا ومَذْهَبًا، وهنا مَذْهَبُهُ أي: موضع ذهابه، وحان مَذْهَبُهُ أي زمان ذهابه، والمذهب هو المعتقد الذي يذهب إليه وذهب فلان لذهبه أي لمذهبه الذي يذهب فيه[١].
- "مذهبية": اسم مؤنث منسوب إلى مذهب، والمذهب أفكار واتجاهات مذهبية[٢].

ثانيًا: مفهوم المذهبية في الاصطلاح:

المذهب الكلامي هو: أن يورد حجة للمطلوب على طريق أهل الكلام، ويكون ملازمة ويستثني عين الملزوم، أو نقيض اللازم، أو يورد قرينة من القرائن لاستنتاج المطلوب[٣].

وجاء في تعريف المذهبية عند علماء اللغة أنها: مجموعة أفكار ونظريات وعقائد خاصة بعصر أو بمجتمع أو بطبقة[٤].

وتعني في تعريفها الخاص عند المفكرين المسلمين أن يقلد العامي أو من لم يبلغ رتبة الاجتهاد مذهب إمام مجتهد سواء التزم بواحد بعينه أو عاش يتحول من واحد إلى آخر[٥]، والمذهبية بهذا المفهوم يقابلها اللامذهبية وهي: عدم الالتزام بأي مذهب من مذاهب الأئمة المجتهدين.

---

(١) ينظر: لسان العرب، ابن منظور (٣٩٣/١) وما بعدها.
(٢) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار (٨٢٥/١) .
(٣) ينظر: التعريفات، الجرجاني (ص٢٠٨) .
(٤) ينظر: المرجع السابق (٨٢٥/١) .
(٥) ينظر: اللامذهبية، البوطي (ص١٧) .

ويلاحظ من خلال التعريف الاصطلاحي للمذهبية أنه وافق اللغة، ولم يكن ثمة اختلاف أو مغايرة للمعنى اللغوي.

ومن خلال ما سبق يمكن تعريف المذهبية العقدية بأنها: الانتساب إلى إمام في العقائد أو إلى مدرسة عقدية، والالتزام بمنهجها وآرائها وترجيحاتها العقدية.

ثالثًا: نشأة المذهبية العقدية:

بالنظر إلى المذهبية في تراثنا نجد الفقهي منها والعقدي، والمذهبية العقدية أسبق من المذهبية الفقهية، حيث ظهرت المذهبية العقدية مبكرًا، وكانت نشأتها نشأة ذاتية بعيدة عن أي مؤثر خارجي، فالمباحث والمقولات العقدية المتعددة آلت إلى وجود مذاهب واتجاهات مختلفة، ومن تلك المذاهب التي ظهرت مبكرًا الخوارج والمرجئة والقدرية، "ومقولاتهم العقدية تؤكد أنها تعود في الأصل إلى الكتاب والسنة وإلى تفاعل العقل المسلم في عصر الصحابة والتابعين مع هذين المصدرين الأساسيين للإسلام"(١).

ومن هنا يمكن القول بأن أهم الأسباب التي أدت إلى التمذهب العقدي مايلي:

الخلاف حول فهم النص القرآني:

وجه القرآن الكريم دعوته إلى ضرورة النظر وإعمال العقل أولا، فكانت آياته باعثة على التفكر والتدبر، فضلًا عن أن القرآن الكريم ومنهجه يحث على التفكير والنظر، فلقد جاء أسلوبه نثرًا خلص من قيود الشعر والسجع، فهو لذلك يوحي إلى حد كبير بتفكير منهجي في المسائل التي يتناولها صراحة أو إشارة أو رمزًا أكثر مما يوجبه الشعر المقفى، مما يساعد

(١) المدخل إلى دراسة علم الكلام، أ.د حسن الشافعي (ص٤٧) .

على التسلسل المنطقي"[١].

وبالإضافة إلى تلك الدعوة هناك آيات متشابهة في كتاب الله تحمل وجوهًا من المعاني، فتعددت تفسيراتها وتأويلاتها، وكانت هذه الآيات دافعة للتفكر والاجتهاد للوصول إلى معنى محدد، وبتعدد الاتجاهات في فهم النص العقدي أصبح هناك مذهبية عقدية، يفترق كل مذهب عن غيره بما له من ترجيحات ومواقف تغاير الآخر، يقول الأستاذ الدكتور يحيى هاشم: "إن من المسلّم به أن محاولة الفهم للنص القرآني كانت تجد – منذ اللحظات الأولى– مشكلة المحكم والمتشابه تعترضها في جانب هنا أو جانب هناك... فالأمر الذي لا شك فيه هو: أن المتشابه كان من أسباب قيام علم الكلام، وأن فكرة التوقف لم يقدر لها السيطرة على مجرى الأمور في هذا العصر لأسباب ليس أقلها أن آية آل عمران نفسها لم تحسم الأمر في قضية المتشابه"[٢].

وبهذا يتبين أن النص القرآني وفهمه هو العامل الأساس في نشأة المذهبية العقدية، "إما لأن بعض نصوصه قد أنار بطبيعته في عقول بعض المسلمين حب البحث في العقائد الإسلامية، والتقصي للعقائد المخالفة لها، أو لأن بعض هذه النصوص من قبيل المتشابه الذي لا يُدرك كنه معناه، كبعض آيات الصفات"[٣].

<u>أفراد المجتمع وتفاعلهم مع القضايا الدينية:</u>

يعد العامل الاجتماعي من العوامل المهمة في نشأة المذهبية العقدية، وذلك من خلال طرح أفراد المجتمع تساؤلاتهم العقدية، أو اتصالهم بأصحاب

(١) القرآن والفلسفة، د محمد يوسف موسى (ص٥٢) وما بعدها.
(٢) عوامل وأهداف نشأة علم الكلام في الاسلام، أ.د يحيى هاشم (ص٢٠) .
(٣) علم الكلام وبعض مشكلاته، د أبو الوفا التفتازاني (ص١٤) .

الديانات الأخرى، أو دخول غير المسلمين في الإسلام.

وتعتبر أيضا الأحداث السياسية بين أفراد المجتمع عاملًا من عوامل نشأة علم الكلام، من خلال تبني موقف عقدي مغاير للخصم أو لتأكيد وجهته، "فالأسس التي قام عليها المجتمع الإسلامي كان لها تأثيرها الواضح في ظهور المباحث الكلامية، والخلافات المذهبية ونموها بعد ذلك، فمن ناحيةٍ كان لقيام المجتمع على أساس العقيدة أثره في دفع العامة للاشتغال بمسائل الكلام، كما كان له أثره في دفع أصحاب المذاهب إلى تأصيل آرائهم في المجتمع عن طريق ربطها بتصرفات أو أحكام اجتماعية معينة، ومن الناحية الثانية كان لقيام المجتمع على أساس المساواة والتسامح أثره في دفع الموالي إلى اتخاذ المواقف التي أسهمت في نمو المباحث الكلامية، كما كان له أثره في تمكين أصحاب الأديان المخالفة، الذين يعيشون في البيئة الإسلامية من اتخاذ المواقف التي تسمح لهم بالتأثير"[1].

(١) عوامل وأهداف نشأة علم الكلام في الاسلام، أ.د يحيى هاشم (ص١٢٥) .

المبحث الثاني: المذهبية العقدية بين القبول والرفض

لم تكن المذهبية سائغة لدى الجميع؛ بل كانت محل قبول ورفض ولكلٍ وجهته وقناعته، وهذا ما سنبينه فيما يأتي:

اللامذهبية ودوافعها:

يرفض أصحاب هذا الاتجاه المذهبية، وتتلخص أهم دوافعهم في الآتي:

- أن المذهبية في نظرهم ليست سوى بدعة حدثت في الإسلام، والأصل هو عدم التزام مذهبٍ معين، فالانتساب للإسلام فقط، ولهذا فإن المولى جل وعلا حين أمر الجاهل بسؤال أهل الذكر لم يحدد واحدًا معينًا منهم؛ بل أطلق ذلك وهذا يعني أن المطلق يبقى على إطلاقه حتى يأتي ما يقيده، قال تعالى: ﴿ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴾ [النحل ٤٣].
- ظنية وقوع الخطأ من الإمام المتّبع، فالإمام يخطئ ويصيب وليس معصومًا كالنبي –صلى الله عليه وسلم–، فأتباع المذاهب لا يدركون هذا الفارق، وظنوا عصمة من ينتسبون إليه.
- يقولون أنه لم يكن وجود للمذهبية في عهد الصحابة ولا السلف الصالح من أهل القرون الثلاثة الفاضلة، وأنه لم يكن انقسام في ذلك الوقت إلى مذاهب(١).

كما يستدل هؤلاء بواقع المسلمين اليوم، وما أحدثته المذهبية من انقسام واختلاف فيما بينهم، والتي أدت إلى الشحناء والبغضاء والتعصب للمذهب ونبذ الآخر، وأصبح الولاء لمفهوم أخص وهو لأتباع المذهب والبراء من غيرهم.

(١) ينظر: بدعة التعصب المذهبي، محمد عيد عباسي (ص٩١،٩٢) .

مناقشة دوافعهم في نفي المذهبية:

لم يسلّم المؤيدون للمذهبية بما قاله أنصار اللامذهبية وقاموا بالرد عليهم، ففي قولهم ببدعية المذهبية واستدلالهم على ذلك بعدم تعيين أهل الذكر وإطلاق ذكرهم في الآية بما يدل على عدم جواز المذهبية نجد المذهبيين يستدلون باستدلالهم على نقيض ما توصلوا إليه، ويرون أن هذه الآية عمدة في أن العامي عليه أن يقلد المجتهد، وهذا يعني –بالضرورة– المذهبية.

وأما ما يتعلق بقولهم: إن أتباع المذاهب لا يدركون أن أئمتهم يصيبون ويخطئون ولا عصمة لهم، فهذا لا يمكن تعميمه، صحيح هناك مذاهب يسير أتباعها وراء أئمتهم ويرددون أقوالهم دون تمييز، إلا أن هناك مذاهب أخرى يدرك أتباعها أنه لا عصمة لأئمتهم، وأنهم يصيبون ويخطئون، فلا عصمة لفهم الناس من الكتاب والسنة سواء أكان هؤلاء الناس مجتهدين أو علماء، ففهْم الأئمة إنما يكون من الكتاب والسنة، وليست مذاهبهم مستقلة عن مذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو تستمد اجتهاداتها من مصدر آخر غير الكتاب والسنة كما يُتوهم(١).

وأما قولهم بعدم وجود المذهبية في الصدر الأول للإسلام بما يعني أنها ليست بشيء، فهذا يكذبه التاريخ وما حدث في تلك الفترة، فقد عُرفت المذاهب في عهد الصحابة رضوان الله عليهم، وأتباع المذاهب من أهل السنة إنما استقوا منهم آرائهم، فمعلوم أن هناك اتجاهات متعددة في فهم بعض الأحكام لدى الصحابة، كعبد الله بن العباس وابن عمر وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وغيرهم –رضي الله عنهم–(٢).

---

(١) ينظر: اللامذهبية، البوطي (ص٦٤،٦٥) .

(٢) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري (٢٣/٥٥٥) . فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر (٨/٦٦٤) . اللامذهبية، البوطي (ص٦٧،٦٨) .

وأما قولهم: إن المذهبية لا تنتج إلا انقسامًا وعصبية؛ فالحقيقة أن هذا الحكم لا يمكن تعميمه ونراه عند بعض المذاهب المخالفة، ولا يمكن أن ينسحب إلى مذهبية أهل السنة، وعلى فرض وجوده فمصدره أفعال المنتسبين إلى المذهب لا المذهب في حد ذاته، وطالما أن المذهب قائم على أسس من الكتاب والسنة وانتسب إليه أهل السنة والجماعة فلا عصبية.

المذهبية ودوافعها:

يؤكد أنصار المذهبية على مشروعيتها ويؤكدون ذلك بأمور أهمها:

- أن المذهبية كانت في عهد الصحابة رضوان الله عليهم، وكانت لهم مذاهب وآراء في الفروع سواء في فروع الاعتقاد أم الأحكام، واشتهر ذلك عنهم[١]، فمثلا ابن عباس رضي الله عنهما اشتهر من بين الصحابة بآرائه، وكان هناك من الصحابة من لا تطمئن نفسه إلا برأيه، مما يؤكد على أنه كان له مذهب في فهم النص قد يغاير ما يفهمه غيره، كما لم تثبت معارضة أحد الصحابة وإنكاره له ولغيره، "وقد عاش أهل العراق أمدًا طويلًا من الزمن وهم يلتزمون مذهب عبد الله بن مسعود متمثلًا في شخصه أو في أشخاص تلاميذه من بعده دون أن ينكر عليهم أهل العلم ذلك، كما عاش أهل الحجاز أمدًا مثله يلتزمون مذهب عبد الله بن عمر وتلاميذه وأصحابه دون أن ينكر عليهم أحد من أهل العلم ذلك، وقد انفرد عطاء بن أبي رباح ومجاهد بالفتوى في مكة

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٩١/٦) . شرح العقائد النسفية، التفتازاني (ص٥٤) .

زمنًا طويلًا"[١]، وهذا يؤكد على أن المذهبية لا يمكن أن تعتبر بدعة كما يظن اللامذهبيون.

- مشروعية التقليد وجوازه ولا إشكال فيه، وهذا ما قرره الجمهور من الفقهاء والمتكلمين[٢]، واستدلوا على ذلك بظواهر النصوص، وما قرره النبي صلى الله عليه وسلم، والصحابة والتابعون، وأن الخلاف حول التقليد سواء كان في الأصول أو الفروع نشأ بعدهم[٣]، والتأكيد على أن التقليد لا يجب فيه تقليد الأفضل؛ "لأنه لو وجب تقليده لما قلد الناس الفاضل والمفضول في زمن الصحابة والتابعين من غير نكير، بل كانوا مسترسلين في تقليد الفاضل والأفضل ولم يكن الأفضل يدعو الكل إلى تقليد نفسه، ولا المفضول يمنع من سأله عن وجود الفاضل وهذا مما لا يرتاب فيه عاقل" [٤].
- الحاجة الملحة إلى وجود مذهبية عقدية للانتساب إليها نظرا لتعدد الطوائف المذهبية التي تنتسب إلى الإسلام، ففي ظل هذا الصخب المذهبي كان لا بد من مذهبية تميز عقيدة المسلم عن غيره.

من خلال ما سبق يمكن القول بمشروعية المذهبية في الفروع سواء كانت في فروع الاعتقاد أم الأحكام، فقد ثبت من خلال ما سبق حجة قول القائلين بالمذهبية وأصالته، بخلاف دعوى اللامذهبية، فهي دعوة مبنية على سوء الفهم للفكر الإسلامي، دون الوقوف على أسبابها ودوافعها.

---

(١) اللامذهبية، البوطي (ص١١١) .

(٢) ينظر: المستصفى، الغزالي (٣٥٣/٢) . الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي (٢٧٥/٤) . شرح المقاصد، التفتازاني (١٩٤/٢) .

(٣) ينظر: فواتح الرحموت، اللكنوي (٤٣٢/٢) .

(٤) قواعد الأحكام، العز بن عبد السلام (١٣٥/٢) .

ونؤكد على أن المذهبية التي نقول بمشروعيتها وندافع عنها هي مذهبية عقدية صرفة، ولم تخرج عن هذا الغرض، وفهم السلف الصالح منطلقهم في تفسير الخلاف العقدي، ولم توظف قضاياها العقدية لعوامل سياسية تؤثر على وحدة الأمم والشعوب.

دوافع وجود مذهبية عقدية لأهل السنة:

إن وجود مذهبية عقدية على الساحة الكلامية وزعم أصحابها انتسابهم إلى السلف واعتبار أنفسهم أنهم أهل السنة يؤكد ضرورة وجوب مذهبية عقدية لأهل السنة؛ لإبراز معتقد أهل السنة والجماعة.

ولم تكن المذهبية العقدية لأهل السنة ابتداء؛ وإنما جاءت كرد فعل للمذهبية العقدية للمخالف.

وهنا يأتي تساؤل: **إذا كانت المذهبية العقدية في بداية أمرها من المخالف فما وجه الحاجة إلى مذهبية عقدية عند أهل السنة؟**

في الحقيقة لم تكن المذهبية العقدية عند أهل السنة مقصودة، بل كانت رد فعل بعد ظهور المذاهب المخالفة، فالأشاعرة كمذهب عقدي سني نشأ بعد انتشار المذاهب المخالفة، ولكي نقف على أسباب نشأته وظهوره لا بد من تتبع السياق التاريخي قبل النشأة وبعدها، ومن خلاله نلاحظ الآتي:

- ظهرت المذاهب المخالفة لأهل السنة أولًا وكان دور السلف الصالح الدفاع عن صحيح الدين، والرد على هؤلاء وإثبات العقائد الصحيحة؛ كما قررها القرآن الكريم وما نقل لهم من أحاديث صحاح، وكان هذا هو المنطلق الذي انطلقوا منه (القرآن وما صح من السنة) في الرد على المخالف وإثبات العقائد الصحيحة.
- ظل السلف الصالح يناهضون المذاهب المخالفة دون أن تكون هناك تسمية تجمعهم أو منهجا أو طريقة حتى القرن الرابع الهجري.

- ظهر الإمام الأشعري في أواخر القرن الثالث الهجري، وفي ذلك الوقت كان المعتزلة مذهبًا عقائديًا له شهرته وأتباعه، وساعدهم على ذلك الكثير من العوامل أهمها: تأييد بعض خلفاء الدولة العباسية لهم[١].
- قام الإمام الأشعري بالرد على المعتزلة، وتميزت طريقته عمن سبقه بالآتي:

- الجمع بين العقل والنقل.
- مناظرة الخصوم وإفحامهم، وقوة الحجة.
- التأليف والكتابة في تقرير عقيدة أهل السنة، والرد على أهل الزيغ والأهواء.

- اشتهرت طريقة الإمام الأشعري؛ لذا رأى من جاء بعده الانتساب إليه؛ تمييزًا لمذهب أهل السنة والجماعة عن غيره، وذلك لتعدد المذاهب في ذلك الوقت، فكان لا بد من تمييزٍ لمعتقد أهل السنة والجماعة، وكان الانتساب إلى الإمام الأشعري لا لغيره لدوره البارز في إظهار عقيدة السلف والرد على الخصوم، وكان ذلك في القرن الرابع الهجري.

وقد تحدث تاج الدين السبكي عن الإمام الأشعري وحقيقة مذهبه وعلة الانتساب إليه قائلًا: "اعلم أن أبا الحسن لم يبتدع رأيا ولم ينشئ مذهبًا وإنما هو مقرر لمذاهب السلف مناضل عما كانت عليه صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فالانتساب إليه إنما هو باعتبار أنه عقد على طريق السلف نطاقا، وتمسك به وأقام الحجج والبراهين عليه، فصار المقتدى به في ذلك السالك سبيله في الدلائل يسمى أشعريا" [٢].

وما قاله تاج الدين السبكي أن الإمام الأشعري لم ينشئ مذهبا جديدًا معناه أنه لم يبتدع رأيا مخالفا لما كان عليه السلف، وأن النسبة إليه جاءت لتمييز معتقد أهل السنة عن عقائد المخالفين.

---

(١) الفرق بين الفرق، البغدادي (ص١٥٧) .

(٢) طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي (٣٦٥/٣) .

المبحث الثالث: إشكاليات حول المذهبية العقدية وتطبيقاتها عند الأشاعرة

عرفنا مما سبق أن ثمة إشكاليات حول المذهبية العقدية، وهذه الإشكاليات –في نظرهم– دافعة لرفضها وعدم قبولها، وهذا أيضًا ينسحب إلى المذهبية العقدية لأهل السنة، فهل أهل السنة يلزمهم تلك الإشكاليات التي توجه إلى المذهبية؟

هذا ما سنبينه من خلال الوقوف على أبرز ما يوجّه إلى المذهبية العقدية من إشكاليات وتطبيقاتها عند السادة الأشاعرة؛ وجاء التطبيق عندهم كونهم السواد الأعظم من أهل السنة، يقول الشيخ مصطفى عبد الرازق: "ولعل الغلبة في بلاد الإسلام لا تزال إلى اليوم لمذهب الأشاعرة"(١).

وفيما يلي نستعرض تلك الإشكاليات وموقف الأشاعرة منها:

أولا: دعوى التقليد والتوقف عن إعمال العقل:

يرى البعض أن المذهبية العقدية يلزمها التقليد والتوقف عن التفكر وإعمال العقل، فهي – في نظرهم– ليست سوى ترديدٍ لما ذكره إمام المذهب.

والحقيقة أن المذهبية العقدية عند الأشاعرة ليست كذلك، وهذا الادعاء ناشئ عن جهلهم بالمذهبية العقدية ومرادهم منها، فالمذهبية العقدية عند أهل السنة المراد منها اتباع طريقة إمام المذهب ومنهجه وسلوكه في الاستدلال وفي إثبات العقائد وفي الدفاع عنها، وتمييز معتقد أهل السنة عن غيرهم.

وهذا يعني أن المذهبية العقدية عند أهل السنة لم تكن حجر عثرة أمام إعمال العقل مطلقًا ولم يكن علماؤهم مجرد مقلدين لأئمتهم، بل إن

(١) تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية، الشيخ مصطفى عبد الرازق (ص٣٠١) .

المتتبع للطرح العقدي عند السادة الأشاعرة من أهل السنة يجد بوضوح تام التطور الفكري عندهم، وهذا نراه جليًا في تنظيرهم العقدي، "لقد احتفظ لنا التراث الأشعري المدوّن –لحسن الطالع– ببعض الملامح التي يمكن أن نستشف منها مجرى التطور الفكري عند الجويني على نحو ربما يماثل ما نجده لدى الرازي"(١)، ونحاول أن نأتي هنا بأمثلة على التطور الفكري في ترجيحاتهم الكلامية وعدم الجمود التقليد:

- موقف الأشاعرة من العلاقة بين الوجود والماهية:

من المسائل الدالة على أن المذهبية عند الأشاعرة لا تعني ترديد كلام إمامهم، أو التوقف عن الاجتهاد والنظر؛ مناقشتهم حول العلاقة بين الوجود والماهية.

فالإمام الأشعري نُقل عنه القول بأن الوجود نفس الماهية في الواجب والممكن، يقول السعد التفتازاني: "المنقول عن الشيخ الأشعري أن وجود كل شيء عين ذاته، وليس للفظ الوجود مفهوم واحد مشترك بين الموجودات، بل الاشتراك لفظي"(٢).

وقد حاول بعض المتأخرين من الأشاعرة بيان دوافع هذا القول عند الإمام الأشعري وذلك فيما يلي:

الأول: لو كان الوجود زائداً على الماهية "كانت الماهية من حيث هي هي غير موجودة، فكانت معدومة، إذ لا واسطة بينهما فيلزم حينئذ من

(١) تطور الفكر الكلامي عند إمام الحرمين الجويني، أ.د محمد عبد الفضيل القوصي (ص١٥) .

(٢) شرح المقاصد، التفتازاني (٣٠٧/١) .

انضمام الوجود إليها وقيامه بها اتصاف المعدوم الذي هو الماهية بالوجود وإنه تناقض، إذ تكون الماهية حينئذ معدومة موجودة معاً» [١].

الثاني: لو كان الوجود زائداً على الماهية "كان للماهية وجود قبل وجودها والتالي باطل؛ لأنه يلزم كون الشيء موجوداً مرتين، وتقدم الوجود على نفسه أو التسلسل فكذا المقدم، فثبت أن الوجود ليس زائداً في شيء من الماهيات[٢].

أما أكثر الأشاعرة لم يوافقوا إمامهم وقالوا بأن الوجود زائد ذهنا على الماهية في الممكن والواجب[٣]، وكانت دوافع زيادة الوجود على الماهية في الممكن "أننا يمكننا تصور الممكنات ونشك في وجودها الخارجي والذهني حتى يقوم عليها البرهان، ولأن الحقائق الممكنة تقبل الوجود والعدم، ووجوداتها ليست كذلك، وأن الماهيات متخالفة، والوجود مشترك فلا يكون نفسها ولا جزءاً منها، وإلا لكانت لها فصول تشاركها في مفهوم الوجود، ويكون لها فصول أخر ويتسلسل"[٤].

(١) شرح المواقف، الجرجاني(١٢٨/٢) .

(٢) ينظر: حاشية السيالكوتي على شرح المواقف (١٢٩/٢) .

(٣) ينظر: نهاية العقول، الرازي (ص٣٤٤) . طوالع الأنوار، البيضاوي (ص١٥٣) . شرح المواقف، الجرجاني (١٢٦/٢) .

(٤) ينظر: طوالع الأنوار، البيضاوي (ص١٥٣) .

وأما دوافع زيادة الوجود على الماهية في الواجب أنه "لو كان الوجود نفس الماهية لما أفاد حمله عليها فائدة معنوية أصلاً، بل كان يعد هدراً، كما أنه لو لم يكن الوجود زائداً على الماهية لكان إما نفسها أو جزؤها والأول باطل؛ لأنه أي الوجود مشترك دون الماهية، فحقائق الموجودات متخالفة بالضرورة"(١).

من خلال ما سبق يتبين أنه لم يكن هناك تقليد للإمام في موقفه من العلاقة بين الوجود والماهية، بل وجدنا أن المنتسبين إليه خالفوه في موقفه، وكانت لهم مبرراتهم الدافعة لمخالفته.

ولم يكتف السادة الأشاعرة بهذين الموقفين (موقف إمامهم وموقف الرازي ومن وافقه) بل كانت هناك مدارسات كلامية حولهما وذلك بتحرير محل النزاع والترجيح، وذلك فيما يلي:

- القول بأن الخلاف يرجع إلى الوجود الذهني:

يرى الإيجي أن الخلاف بين القولين راجع إلى الوجود الذهني، فمن أثبته قال بزيادة الوجود على الماهية وهو ما عليه أكثر الأشاعرة، ومن لم يثبت الوجود الذهني لم يقل بزيادة الوجود على الماهية كالأشعري(٢)، "فالإيجي يرى أن الحق في ذلك المعترك هو أن الوجود ليس زائداً أو مغايراً للماهية خارجاً، وأن الخلاف مقصور على الوجود الذهني فقط، فالشيخ الأشعري ينكره تماماً، ويرى أن الوجود عين الماهية في الخارج، ومن أثبتوا الوجود الذهني يرون أن الوجود زائد على الماهية في الذهن"(٣).

(١) ينظر: شرح المواقف، الجرجاني (١٤٧/٢) .

(٢) ينظر: المواقف، الإيجي (ص٥١) وما بعدها.

(٣) مباحث الوجود والماهية، أ.د أحمد الطيب (ص٦١) .

- القول بأن الخلاف يؤول إلى اللفظ:

حاول بعض المتأخرين من الأشاعرة إرجاع الخلاف بينهم إلى اللفظ وهو ما رجحه البيجوري، وفي هذا يقول: "ورجح بعضهم أن الخلاف لفظي فحمل كلام الأشعري على أن الوجد ليس زائدا في الخارج، وجرى على ذلك المصنف في الشرح"(١)، وينقل البيجوري تأويل السعد التفتازاني لعبارة الأشعري أن الوجود نفس الماهية يقصد بها أنه نفسه في الخارج، وليس معناه اتحاد لفظي الوجود والماهية في المفهوم والماصدق(٢).

- موقف الأشاعرة من اشتراط الذكورة في النبوة:

من القضايا العقدية التي تثبت أن المذهبية العقدية عند أهل السنة لا تعني تقليد إمام المذهب أو التوقف عن الاجتهاد وعن إعمال العقل شرط الذكورة في النبي، فهل النبوة قاصرة على الرجال دون النساء؟ أم أن الله – سبحانه وتعالى– جعل النبوة في الرجال والنساء؟

** فالإمام الأشعري يرى أن النبوة ليست قاصرة على الرجال، وهذا ما نقله عنه ابن فورك في قوله: "وإنه قد كان في النساء أربع نبيات ولم يكن فيهن رسول بقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِمْ﴾ [النحل٤٣]" (٣)، ويقول ابن حجر: "وقد نقل عن الأشعري أن في النساء عدة نبيات"(٤).

ووجه القول بنبوة النساء عند الأشعري الجمع بين الخبر الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم بنبوة النساء، وبين الآية القرآنية التي أفادت أن

(١) حاشية البيجوري على جوهرة التوحيد (ص١٠٧) .

(٢) ينظر: المرجع السابق نفسه. حاشية الشرقاوي على شرح الهدهدي على صغرى السنوسي (ص٥٠) .

(٣) مجرد مقالات الإمام الأشعري، ابن فورك (ص١٨٠) .

(٤) فتح الباري، ابن حجر (٤٧١/٦) .

الذكورة شرط في إرسال الرسل دون الأنبياء، وهذا قائم على تفرقته بين النبي والرسول، وهذا ما نقله عنه ابن فورك بقوله: "وكان –أي الأشعري– يفرّق بين النبي والرسول، ويقول: إن كل رسول نبي وليس كل نبي رسولا، وإنه قد كان في النساء أربع نبيات، ولم يكن فيهن رسول بقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِمْ﴾ [النحل٤٣]، مع قوله عليه السلام: (كان في النساء أربع نبيات)[1]، وكان –أي الأشعري– يجمع بين الخبر والآية فيرتبها على هذا الوجه" [2].

وأيضا من النصوص التي تم التعويل عليها في القول بنبوة النساء ما ورد من نصوص تفيد الإيحاء للنساء كالسيدة مريم وأم موسى، في قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا (١٦) فَاتَّخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا (١٧) قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا (١٨) قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا (١٩) قَالَتْ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا (٢٠) قَالَ كَذَلِكِ قَالَ رَبُّكِ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً لِلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَقْضِيًّا﴾ [مريم١٦–٢١]، وقوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [النحل٧].

** أما الأشاعرة فلم يوافقوا إمامهم في ترجيحه القول بنبوة النساء، وفي هذا يقول الرازي: "اعلم أن مريم عليها السلام ما كانت من الأنبياء

(١) ينظر: فتح الباري، ابن حجر (٤٧١/٦) . ولم يثبت صحة الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم بنبوة النساء، وما ثبت عنه القول بكمالهم لا نبوتهم. صحيح البخاري (ح٣٢٣٠) .

(٢) مجرد مقالات الإمام الأشعري، ابن فورك (ص١٨٠) .

لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ [يوسف: ١٠٩] وإذا كان كذلك كان إرسال جبريل عليه السلام إليها إما أن يكون كرامة لها، وهو مذهب من يجوز كرامات الأولياء، أو إرهاصا لعيسى عليه السلام، وذلك جائز عندنا، وعند الكعبي من المعتزلة، أو معجزة لزكريا عليه السلام، وهو قول جمهور المعتزلة، ومن الناس من قال: إن ذلك كان على سبيل النفث في الروع والإلهام والإلقاء في القلب، كما كان في حق أم موسى عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ [النحل٧]" [(١)].

ويعلق شمس الدين الكرماني على حديث كمال بعض النساء بقوله: "لا يلزم من لفظ الكمال نبوتهما –أي آسية امرأة فرعون ومريم بنت عمران– إذ هو يطلق لتمام الشيء وتناهيه في بابه، فالمراد تناهيهما في جميع الفضائل التي للنساء، وقد نُقل الإجماع على عدم النبوة لهن"[(٢)].

ويقول السعد التفتازاني: "من شروط النبوة الذكورة وكمال العقل والذكاء والفطنة وقوة الرأي"[(٣)].

من خلال ما سبق تبين أن الأشاعرة لم يقلدوا إمامهم في موقفه من نبوة النساء؛ بل خالفوه وقاموا بإعمال العقل والاجتهاد في فهم النص.

- موقف الأشاعرة من أفعال العباد:

من القضايا العقدية التي تثبت أن المذهبية العقدية عند أهل السنة لا تعني تقليد إمام المذهب أو التوقف عن الاجتهاد وعن إعمال العقل موقفهم من أفعال العباد، فالإمام الأشعري عبّر عن موقفه من أفعال العباد

(١) التفسير الكبير، الرازي (٢١٧/٨) .

(٢) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، شمس الدين الكرماني (٦٠/١٤) .

(٣) شرح المقاصد، التفتازاني (١٩٨/٢) .

بالرفض لمقولة الجبر ومقولة القدر، والتأكيد على أن الإنسان مكتسب للفعل، يقول الأشعري: حقيقة الكسب أن الشيء وقع من المكتسب بقوة محدثة...، وهذه القدرة المحدثة ليس للإنسان فيها أي تأثير، فالفعل والتأثير من الله ﷻ [١].

وعلى الرغم من حرص الإمام على إيجاد نظرية تسلم من الاعتراضات دون موافقة لمقولة الجبر أو الاختيار إلا أن سهام النقد وُجهت له، وهو ما كان دافعا لأئمة المذهب إلى إعادة النظر في تلك النظرية وتفسيرها؛ لتسلم من النقد والاعتراض.

وعند الوقوف على ما قاله الباقلاني من تفسيرٍ للكسب نجده يقرر: أن الفعل يحصل بمجموع قدرة الله تعالى وقدرة العبد، فتتعلق قدرة الله تعالى بأصل الفعل، وقدرة العبد بصفته، أي: من طاعة الله أو معصيته [٢].

وأما إمام الحرمين الجويني فقد نقل عنه قولان في تفسيره للكسب، القول الأول وهو في كتبه المتقدمة ويوافق فيه الأشعري، فينفي تأثير القدرة الحادثة في الفعل، والقول بأنها تتعلق به مجرد تعلق، وتقارنه مجرد مقارنة دون تأثير فيه[٣].

أما القول الثاني نجده في كتبه المتأخرة ويقرر أن القدرة الحادثة تؤثر في الفعل، فأفعال العباد واقعة بقدرة العبد اختيارًا، وقدرة العبد مؤثرة في وجود مقدورها، وهذه القدرة تكون هي المؤثر والسبب الأخير في سلسلة من

---

(١) ينظر: اللمع، الأشعري (ص٧٦، ص ٧٢) .

(٢) ينظر: الملل والنحل، الشهرستاني (٨٩/١) . شرح المواقف الجرجاني (١٦٣/٧) . شرح المقاصد، التفتازاني (٢٦/١) .

(٣) ينظر: الإرشاد، الجويني (ص١٨٩) . لمع الأدلة للجويني (ص١٢١) . الشامل، الجويني (ص٣٧٩) . تطور الفكر الكلامي عند إمام الحرمين الجويني (ص٢٠) .

الأسباب، يكون الله تعالى هو السبب الأول فيها، وهذه القدرة التي يخلقها الله تعالى في الإنسان وإن كانت غير مستقلة من جهة كونها مخلوقة من الله تعالى؛ إلا أنها تعتبر مستقلة فيما يتعلق بكونها السبب المباشر في أفعال الإنسان التي تحدث بها، وهذا يتضمن أن هذه القدرة لها تأثير على أفعال الإنسان الإرادية(١).

ومن هنا يتبين أن أئمة الأشاعرة لم يقفوا على ما قاله شيخهم في تفسيره للكسب؛ وإنما كانت لهم تفسيرات أخرى محاولة منهم للوصول إلى تفسير يخلو من اعتراضات ونقد الخصوم.

ومن خلال ما سبق يتأكد أن المذهبية عند أهل السنة لا يترتب عليها أو يلزمها تقليد الإمام أو عدم مخالفته، وهذا نراه أيضًا في مواقف أخرى متعددة غير ما ذُكر من أمثلة(٢)، وهذا يؤكد على أن الأئمة أضافوا للمذهب الكثير والكثير.

ثانيًا: معارضة بعض الأشاعرة في ترجيحاتهم الكلامية لمعتمد المذهب:

من الإشكاليات التي تواجه المذهبية العقدية عند أهل السنة مخالفة بعض المنتسبين للأشاعرة معتمد المذهب، وهو ما دفع البعض إلى نسبة هذه الأقوال التي لا تتفق مع معتمد المذهب إلى المذهب كله، وهو الأمر

(١) ينظر: العقيدة النظامية، الجويني (ص٤٦) ، وهذا الكتاب آخر ما ألفه الجويني، وينظر: هوامش على العقيدة النظامية، أ.د محمد عبد الفضيل القوصي (ص١٥٠) . تطور الفكر الكلامي عند إمام الحرمين الجويني، أ.د محمد عبد الفضيل القوصي (ص٢٤) .

(٢) على سبيل المثال: العلاقة بين الذات والصفات والتحسين والتقبيح والحكمة والتعليل ينظر: شرح المقاصد، التفتازاني (٦٩/٤) . شرح معالم أصول الدين، شرف الدين ابن التلمساني (ص٣٧٨) .

الذي لم يوافق عليه ابتداء أئمة المذهب، ونحاول أولا بيان معتمد المذهب، وبعد ذلك الوقوف على نماذج للمخالفين لمعتمد المذهب وذلك فيما يلي:

- معتمد المذهب العقدي عند الأشاعرة:

عرفنا فيما سبق أن هناك تعددية في الطرح والمعالجة في القضايا العقدية عند الأشاعرة، ولم يُعرف عنهم الجمود وعدم إعمال العقل والنظر، أو عدم الخروج عن كلام الإمام، ولكن في ظل هذه التعددية ما هو الرأي الذي يمكن أن نقول إنه المعبّر عن المذهب وأنه معتمد المذهب؟

- هل هو كلام إمام المذهب الذي ننتسب إليه؟
- أم هو كلام المتقدمين؟
- أم هو كلام المتأخرين؟

وعند النظر إلى الاحتمال الأول نجده غير معتبر عند الأشاعرة؛ فأئمة المذهب خالفوا إمامهم في بعض ترجيحاته الكلامية ولم يلتزموا قوله، وهذا ما أشرنا إليه سابقًا.

وبالنظر إلى الاحتمال الثاني نجده غير واقعي نظرا للتطور الفكري عند المتقدمين كالباقلاني والجويني، وكانت ترجيحاتهم الكلامية في بعض القضايا محل نظر وبحث من أئمة المذهب، فضلا عن كونها غير مطابقة لما قاله الإمام.

وبالنظر إلى الاحتمال الثالث نجده غير معتبر أيضا عند الأشاعرة؛ فالمتأخرون كانت لهم ترجيحات كلامية تختلف عن ترجيحات إمامهم أو متقدميهم.

إذا كان الأمر كذلك يظل هذا السؤال الذي يحتاج إلى إجابة: ما هو معتمد مذهب الأشاعرة طالما أن هذه الاحتمالات لا تمثل معتمد المذهب؟

بالاستقراء لآراء المذهب يمكن القول بأن **معتمد المذهب ما ذهب إليه جمهور المذهب ووافق أصوله**، وعليه نقول: أنه عند وجود رأي لأحد

أئمة المذهب أو من ينتسبون إليه يخالف قول الجمهور أو أصول المذهب لا يمكن أن يقال بأنه رأي الأشاعرة ولا يمكن نسبته إليهم على وجه العموم؛ بل يظل هذا الرأي خاص بمن قاله ولا ينسحب على المذهب كله.

وإذا كان معتمد المذهب ما قرره الجمهور وهذا يمكن تحديده وضبطه، فما هي إذن أصول المذهب؟

يمكن القول بأن أصول المذهب هي الخصائص والسمات العامة والقواعد الكلية التي يمكن استقراؤها من الترجيحات الكلامية لجمهور أئمة المذهب، كالوسطية والاعتدال وعدم الغلو والجمع بين العقل والنقل وغير ذلك، وقد ذكر بعض أئمة المذهب أصولهم في ثنايا حديثهم حول قضايا العقيدة(١).

- عدم تكفير أهل القبلة كنموذج تطبيقي على معتمد المذهب عند الأشاعرة:

من المسائل التي أثارت جدلا واسعا في الفكر الكلامي تكفير أهل القبلة، فما هو معتمد السادة الأشاعرة في تلك المسألة؟

ذكرنا أن معتمد المذهب عندنا ما ذهب إليه الجمهور ووافق أصول المذهب، ومن أصول المذهب التوسط والاعتدال والتسامح مع المخالف وعدم التعصب، مما يقتضي عدم الخوض في التكفير، وهذا ما قرره جمهور أئمة المذهب وعلى رأسهم الإمام الأشعري، وقد نسب إليه أنه قال في آخر حياته: أشهد أني لا أكفر أحدا من أهل هذه القبلة؛ لأن الكل يشيرون إلى معبود واحد وإنما هذا كله اختلاف العبارات(٢)، ومما يؤكد تسامحه مع المخالفين من أهل القبلة تسميته كتابه الذي جمع فيه مقالاتهم بـ"مقالات

(١) ينظر: قواعد العقائد، الغزالي (ص ١٤٥) . المواقف، الإيجي (٣/٢٢٧) .

(٢) ينظر: تبيين كذب المفتري، ابن عساكر (ص١٤٩) .

الإسلاميين واختلاف المصلين" وهذا العنوان يحمل في ذاته عدم تكفيره للمخالفين ممن ينتسبون لهذا الدين.

وما قرره الإمام الأشعري هو ما ردده أئمة المذهب من بعده، يقول ابن عساكر: "ونرى ألا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب يرتكبه كالزنا والسرقة وشرب الخمر كما دانت بذلك الخوارج وزعموا أنهم بذلك كافرون"(١).

ويقول الرازي: "المختار عندنا أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة إلا بدليل منفصل، ويدل عليه النص والمعقول"(٢).

ويقول الإيجي: " المختار عندنا وهو أن لا نكفر أحدا من أهل القبلة أن المسائل التي اختلف فيها أهل القبلة من كون الله تعالى عالما بعلم أو موجدا لفعل العبد أو غير متحيز ولا في جهة ونحوها ككونه مرئيا أو لا، فلم يبحث النبي اعتقاد من حكم بإسلامه فيها ولا الصحابة ولا التابعون؛ فعلم أن صحة دين الإسلام لا تتوقف على معرفة الحق في تلك المسائل، وأن الخطأ فيها ليس قادحا في حقيقة الإسلام، إذ لو توقفت عليها وكان الخطأ فادحا في تلك الحقيقة؛ لوجب أن يبحث عن كيفية اعتقادهم فيها، لكن لم يجر حديث شيء منها في زمانه ولا في زمانهم أصلا"(٣).

ونلاحظ من خلال النصوص السابقة أن أئمة الأشاعرة عبّروا عن معتمد المذهب بقولهم (المختار عندنا)، وهذا في مقابل الآراء الأخرى التي خالفت معتمد المذهب.

وعلى الرغم من وضوح هذا الأصل عند السادة الأشاعرة وهو عدم تكفير أهل القبلة إلا أن بعض المنتسبين منهم كانت لهم وجهة أخرى، ولم

(١) تبيين كذب المفتري، ابن عساكر (ص١٦٠) .
(٢) معالم أصول الدين، الرازي (ص١٣٧) .
(٣) المواقف، الإيجي (٥٦٥/٣) .

يلتزموا هذا الأصل، فحكموا على بعض أهل القبلة بالكفر، وهذا نراه جليا عند البغدادي في نصوص عديدة منها قوله: "اعلم أن تكفير كل زعيم من زعماء المعتزلة واجب من وجوه"[١]، وأخذ يعدّد بواعث تكفير أئمة المعتزلة عنده.

ويقول أيضا عن المعتزلة: "وأنواع كفرهم لا يحصيها إلا الله تعالى..." [٢].

وبهذا يتبين أن البغدادي لم يلتزم أصول المذهب وما قرره الجمهور، وعليه لا يمكن بحال إسقاط ترجيحه على المذهب كله، ولا يمكن نسبة هذا القول المخالف إلى الأشاعرة.

- عدم تكفير المقلد في الإيمان كنموذج تطبيقي على معتمد المذهب عند الأشاعرة:

يعرف التقليد في الإيمان بأنه أخذ قول الغير بلا حجة[٣]، وجمهور الأشاعرة لديهم موقف واضح من إيمان المقلد إذ لا يكتفون به في العقائد[٤]، وعلى الرغم من هذا الموقف الواضح إلا أنه لم يترتب عليه تكفير للمقلد، ومع ذلك هناك من وقع في التكفير منهم كالجويني، يقول إمام الحرمين الجويني: "لو انقضى من أول حال التكليف زمن يسع النظر المؤدي إلى المعارف ولم ينظر مع ارتفاع الموانع، واخترم بعد زمان الإمكان؛ فهو ملحق بالكفرة، ولو مضى من أول الحال قدر من الزمان يسع بعض النظر ولكنه لم ينظر مقصراً، ثم اخترم قبل مضي الزمان الذي يسع في مثله النظر

(١) أصول الدين، البغدادي (ص٣٣٥) .

(٢) المرجع السابق(ص٣٣٧) .

(٣) ينظر: هداية المريد لجوهرة التوحيد، اللقاني (ص١٩٥) .

(٤) ينظر: أصول الدين، البغدادي (ص٢٥٥) .

الكامل؛ فقد قال القاضي رضي الله عنه: يمكن أن يقال إنه لا يلحق بالكفرة، إذ تبين لنا بالآخرة أنه لو ابتدأ النظر ما كان له في النظر نظرة، ولكنه لا يتوصل إلى مطلبه، وقال: الأصح الحكم بكفره لموته غير عالم، مع بُذُوِّ التقصير منه فيما كُلِّف"(١).

وقد ردد بعض الأشاعرة ما قاله الجويني تأثرا به كالسنوسي (ت٨٩٥هـ) وفي هذا يقول: "الحقُّ الذي يدلُّ عليه الكتاب والسنة: وجوبُ النظر الصحيح مع التردُّد في كونه شرطاً في صحة الإيمان أو لا. والراجحُ أنَّه شرطٌ في صحتِه"(٢).

وقد انتقد كبار أئمة المذهب تلك الصورة المخالفة لمعتمد مذهبهم وعلى رأسهم الإمام الغزالي قائلًا: "من أشد الناس غُلُوًّا وإسرافًا طائفة من المتكلّمين: كَفّروا عوامَّ المسلمين، وزعموا أن من لا يعرف الكلامَ معرفتَنا، ولم يعرف الأدلةَ الشرعيةَ بأدلتنا التي حرّرناها فهو كافر، فهؤلاء ضيّقوا رحمةَ الله الواسعة على عباده أوّلا، وجعلوا الجنةَ وقفًا على شرذمةٍ قليلةٍ من المتكلّمين، ثم جهلوا ما تواتر من السنة ثانيًا" (٣).

ويقول أيضا: هناك طائفة من الناس آمنت بالله وصدقت رسوله واعتقدت الحق وأضمرته واشتغلت إما بعبادة وإما بصناعة؛ فهؤلاء ينبغي أن يتركوا وما هم عليه ولا تحرك عقائدهم بالاستحثاث على تعلم هذا العلم، فإن صاحب الشرع صلوات الله عليه لم يطالب العرب في مخاطبته إياهم بأكثر من التصديق ولم يفرق بين أن يكون ذلك بإيمان وعقد تقليدي أو بيقين برهاني. وهذا مما علم ضرورة من مجاري أحواله في تزكيته إيمان من سبق

(١) الشامل في أصول الدين، الجويني (ص١٢٢) .
(٢) شرح أم البراهين، السنوسي (ص١٥) .
(٣) فيصل التفرقة، الغزالي (ص٧٥) .

من أجلاف العرب إلى تصديقه ببحث وبرهان؛ بل بمجرد قرينة ومخيلة سبقت إلى قلوبهم فقادتها إلى الإذعان للحق والانقياد للصدق فهؤلاء مؤمنون حقاً فلا ينبغي أن تشوش عليهم عقائدهم، فإنه إذا تليت عليهم هذه البراهين وما عليها من الاشكالات وحلها لم يؤمن أن تعلق بأفهامهم مشكلة من المشكلات وتستولي عليها ولا تمحى عنها بما يذكر من طرق الحل. ولهذا لم ينقل عن الصحابة الخوض في هذا الفن لا بمباحثة ولا بتدريس ولا تصنيف، بل كان شغلهم بالعبادة والدعوة إليها وحمل الخلق على مراشدهم ومصالحهم في أحوالهم وأعمالهم ومعاشهم فقط" [١].

ومن خلال ما سبق يتبين أن الذين سلكوا مسلك التكفير للمقلد لم يكونوا ملتزمين أصول المذهب ولا بما قرره الجمهور، وهذا يعني أن القول بتكفير المقلد لا يمكن أن ننسبه إلى المدرسة الأشعرية وتعميمه وإنما هو رأي خاص بصاحبه وإن انتسب إلى الأشاعرة.

(١) الاقتصاد في الاعتقاد، الغزالي (ص٨١، ٨٢) .

المبحث الرابع: واقع المذهبية العقدية عند الأشاعرة ومدى الحاجة إليها

هناك العديد من الدوافع التي يرددها أئمة الأشاعرة في انتسابهم إلى إمام في العقائد، منها تمييز معتقدهم عن غيرهم خاصة وأن جميع الطوائف تدعّي نسبتها إلى السلف الصالح لذا كانت الحاجة إلى تمييز معتقد أهل السنة والجماعة ومن هنا جاءت النسبة.

ولكن إذا كانت النسبة إلى إمام في العقائد كان لها ما يبررها فهل ما زال هناك حاجة إلى وجودها اليوم؟

يؤكد الأزهر الشريف على مدى الحاجة إلى مذهبية عقدية في الواقع المعاصر، وضرورة الانتساب إلى مذهب في العقائد، وهذا ما جعله يدافع عن مذهب أهل السنة والجماعة، ومدى حاجتنا إلى مذهبهم خاصة في هذا الوقت الذي كثرت فيه مذهبيات مغايرة لحقيقة مذهب السلف رغم ادعائها الانتساب إليه فضلا عن التحدث بلسانه، ويمكن إجمال الأسباب الدافعة إلى وجود مذهبية في واقعنا المعاصر والتي دعت الأزهر الشريف إلى تبني مذهب أهل السنة إلى ما يلي:

أولا: أصالة المذهبية العقدية لأهل السنة:

أكد الأزهر الشريف على أصالة المذهبية العقدية لأهل السنة، وأنها لم تكن بدعة وإنما هي طريقة السلف الصالح، مما يعني ضرورة وجودها، وفي هذا يقول الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور أحمد الطيب في حديثه عن أصالة مذهب الإمام الأشعري والإمام الماتريدي: إنه قد كُتب الخلود لمذهب هذين الإمامين –الأشعري والماتريدي– بسبب أنه لم يكن مذهبًا جديدًا اخترعه الماتريدي أو الأشعري، يميل إلى العقل على حساب النص، أو ينحاز لظاهر النص على حساب العقل، وإنما هو مذهب يقرر ما عليه

أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، يتمسك به ويناضل عنه ويقيم الحجج والبراهين عليه [١].

ويقول أيضا: "من يقرأ كتاب [مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري]، أو يستعرض فهرس مسائله، التي كان للإمام في كل مسألة منها موقف نقدي دقيق – يدرك إحاطة هذا الإمام بمعارف عصره وعلومه، وتقييمها والحكم لها أو عليها، في ضوء خلفية علمية ثابتة يمكن تلخيصها في كلمة واحدة، هي: (ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته وسلف الأمة)، ولعل هذا ما يفسر لنا رفض كثيرين من أئمة الكلام أن يُقال عن الإمام الأشعري: إنَّه بعد أن تحرر من ربقة المعتزلة طالع الناس بمذهب جديد في العقائد. والصحيح: أنه طالعهم بعرض جديد لعقائد السلف، وبمنهج جديد أيضًا كشف فيه عن الاتساق الكامل، في الواقع ونفس الأمر بين النقل والعقل"[٢].

ثانيًا: تسامح مذهب أهل السنة مع مخالفيهم من أهل القبلة ونبذهم التعصب:

من الأمور التي جعلت الأزهر الشريف يؤكد على ضرورة المذهبية العقدية لأهل السنة ومدى الحاجة إليها في واقعنا، وتبنيه لها ودفاعه عنها؛ ما يحمله مذهبهم من تسامح مع الآخر، بخلاف ما نجده عند المخالف من بعض المذاهب، وفي هذا يقول الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور أحمد الطيب معللا اختيار مذهب الأشاعرة من أهل السنة: "الأزهر وإن كان قد تبنى منذ القدم المذهب الأشعري وروّجه في سائر أقطار المسلمين فذلك لأنه وجد فيه العلاج الناجع لأمراض وعلل اصابت الفكر الديني وبخاصة في القرنين

(١) ينظر: أهل السنة والجماعة، أ.د أحمد الطيب (ص٤٤) وما بعدها.

(٢) مقدمة فضيلة الإمام الأكبر أ.د أحمد الطيب لكتاب اللمع (ص١٠) .

الماضيين بسبب فرض المذهب الواحد والرأي والواحد الذي قضى على مكمن القوة في أمة الإسلام ووضعها على ذيل قائمة الأمم، ومع تمسك الأزهر وعلمائه بالمذهب الأشعري فإنه يفسح المجال واسعًا لكل المذاهب الكلامية الأخرى وينظر إليها بحسبانها مذاهب إسلامية تستظل بظلال الإسلام، التي يستظل بها كل من ينطق بالشهادتين، ويصلي إلى القبلة ويأتي بأركان الإسلام والإيمان"[١].

كما يظهر هذا التسامح في تطبيقات مؤسسة الأزهر الشريف للمذهب، فلم يجعلوا مفهوم أهل السنة والجماعة حكرًا عليهم –أي الأشاعرة– دون غيرهم كما يفعل البعض من المذهبيين، ودائمًا ما يؤكد الأزهر الشريف وإمامه على أن مفهوم أهل السنة والجماعة يسع الكثير ممن ساروا على نهج السلف الصالح، يقول الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور أحمد الطيب: "مذهب أهل السنة والجماعة هو مذهب السواد الأعظم من المسلمين، ويعني هذا المفهوم في المقام الأول: الأشاعرة والماتريدية وأهل الحديث من الأحناف والمالكية والشافعية والحنابلة، وأئمة علوم الذوق والسلوك، وأهل اللغة والبيان" [٢].

كما يسعى الأزهر الشريف من خلال تطبيقه للمذهبية العقدية وتبنّيه معتقد أهل السنة والجماعة إلى تصحيح هذا المفهوم الذي تلقفته جماعة من المنتسبين للإسلام، واضطرب هذا المفهوم عندهم فجعلوه عَلَمًا على التشدد

(١) من كلمة فضيلة الإمام الأكبر أ.د أحمد الطيب في الندوة التحضيرية لمؤتمر التجديد في الفكر والعلوم الإسلامية، ابريل ٢٠١٥م.

(٢) من كلمة فضيلة الإمام الأكبر أ.د أحمد الطيب في مؤتمر الإمام الماتريدي بأوزباكستان مارس ٢٠٢٠م.

والتطرف والتكفير والقتل، وهو ما جعل البعض يرى أن الحل في إبعاد المذهبية وعدم اعتبارها ورفضها رفضا كليا وهذا غير صحيح.

ثالثًا: الحاجة إلى مذهب أهل السنة لعلاج مشكلاتنا الفكرية المعاصرة:

يُقدّم الأزهر الشريف المذهبية العقدية لأهل السنة على أنها الحل لمشكلات الأمة من التكفير والتطرف واستباحة الدماء، وهذا ما قاله فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور أحمد الطيب في جوابه عن حاجة الأمة الإسلامية اليوم إلى مذهب الإمامين الجليلين: الماتريدي والأشعري ومذهب أهل الحديث قائلًا: نعم وألف نعم، بل أذهب إلى أبعد من ذلك لأقول: إنه لا يوقف حمامات الدماء التي أريقت على مذابح التكفير إلا مذهب أهل السنة والجماعة(١).

كما نؤكد أيضا على أن مذهب أهل السنة والجماعة يقدم حلولا للمشكلات المعاصرة الأخرى التي تواجه الأمة، كتلك الدعوات التي ينادي بها تيارات الإلحاد والحداثة، وذلك من خلال تقديم نظرية متكاملة في المعرفة، وازنوا فيها بين النقل والعقل، وتدعيمهم للقضايا العقدية ببراهين عقلية، فلم يكن موقفهم العقدي كموقف الحشوية؛ وإنما حرصوا كل الحرص على البناء العقلي للعقائد، فبحثوا في الأدلة ومقدماتها العقلية، واستدلوا بأدلة عقلية تسلم من النقد(٢).

(١) ينظر: أهل السنة والجماعة، أ.د أحمد الطيب (ص٥٦) وما بعدها.

(٢) ينظر على سبيل المثال محاولة بعض الأشاعرة عدم الاستدلال بقياس الغائب على الشاهد في الإلهيات واستبداله بدليل الكمال. معيار العلم، الغزالي (ص٩٤) . أساس التقديس، الرازي (ص١٤) . أبكار الأفكار، الآمدي (١/٤٠) .

ونرى جليّا تصدي مذهب أهل السنة لأفكار الحداثة من خلال وضعهم قانون التأويل، لضبط العملية التأويلية، ورفض كل محاولات التأويل الفاسدة التي ينادي بها تيارات الحداثة[1].

من خلال ما سبق يتأكد لنا مدى الحاجة إلى مذهب أهل السنة، وتفاعله مع مشكلات العصر، لذا لا يمكن الانجراف وراء الدعوات الزائفة التي تقول بإسلام بلا مذاهب، وتقلل من أهمية المذهبية العقدية في واقعنا المعاصر.

(١) ينظر: قانون التأويل، الغزالي (ص١٥) . إلجام العوام عن علم الكلام، الغزالي (ص٦٤) .

خاتمة

يمكن تلخيص أهم النتائج في الآتي:

- أصالة المذهبية العقدية عند أهل السنة وأنها ليست بدعة وإنما تعود إلى ما كان عليه السلف الصالح، وأن الغاية من المذهبية العقدية عند أهل السنة تمييزهم عن المخالف، وإظهار معتقد أهل السنة والجماعة.
- معتمد مذهب أهل السنة ما ذهب إليه جمهورهم ووافق أصولهم، فأقوال المنتسبين إلى الأشاعرة والتي تخالف قول الجمهور أو أصول المذهب لا يمكن نسبتها إليهم على وجه العموم؛ بل يظل هذا الرأي خاص بقائله ولا ينسحب على المذهب كله.
- لم تقف المذهبية العقدية عند أهل السنة أمام الاجتهاد، ولم تكن مجرد ترديد لأقوال إمام المذهب وأئمته دون فحص ونظر وتدقيق، كما أنها لم تعرف التعصب أو التكفير، بل كانت مذهبية متسامحة تجمع ولا تفرق.
- الحاجة إلى مذهب أهل السنة في واقعنا المعاصر وهو ما أكده الأزهر الشريف، وتقديمه مذهب أهل السنة على أنه الحل لمشكلات الأمة المعاصرة من التكفير والقتل، كما أنه يساهم في مواجهة دعوات الإلحاد والحداثة.

ويوصي الباحث بدراسة شاملة لمعتمد مذهب أهل السنة في قضايا العقيدة.

المصادر والمراجع

- الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، تحقيق: عبد الرازق عفيفي، طبعة المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.
  - al'iihkam fi 'usul al'ahkami, alamdi, tahqiqu: eabd alraaziq eafifi, tabeat almaktab al'iislamii - bayrut, altabeat al'uwlaa, 1416h - 1995m
- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، الجويني، تحقيق: محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم عبد الحميد، مكتبة الخانجي – القاهرة، ١٣٦٩هـ–١٩٥٠م.
  - al'iirshad 'iilaa qawatie al'adilat fi 'usul aliaietiqadi, aljuayni, tahqiqu: muhamad yusif musaa waeali eabd almuneim eabd alhamidi, maktabat alkhaniji - alqahirati, 1369h-1950m.
- أصول الدين، البغدادي، مطبعة الدولة – استانبول، الطبعة الأولى، ١٣٦٤هـ – ١٩٢٨م.
  - 'usul aldiyn, albaghdadii, matbaeat aldawlat - astanbul, altabeat al'uwlaa, 1364h - 1928m.
- الاقتصاد في الاعتقاد، الغزالي، تحقيق وشرح: د مصطفى عمران، دار البصائر – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.
  - alaiqtisad fi alaietiqadi, alghazalii, tahqiq washarha: d mustafaa eumran, dar albasayir - alqahiratu, altabeat al'uwlaa, 1430hi.
- إلجام العوام عن علم الكلام، الغزالي، تحقيق: سميح غنيم، دار الفكر اللبناني، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.
  - 'iiljam aleawami ean eilm alkalami, alghazalii, tahqiqu: samih ghinim, dar alfikr allubnani, altabeat al'uwlaa, 1993m.

- الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
  - al'iinsaf fima yajib aetiqaduh wala yajuz aljahl bihi, tahqiqu: muhamad zahid alkuthari, almaktabat al'azhariat liltarathi, altabeat althaaniati, 1421h-2000m.
- أهل السنة والجماعة، أ.د أحمد الطيب، الحكماء للنشر، الطبعة الثانية، ١٤٤٠هـ - ٢٠٠٩م.
  - 'ahl alsunat waljamaeati, 'a.d 'ahmad altayib, alhukama' lilnushri, altabeat althaaniati, 1440h - 2009m.
- بدعة التعصب المذهبي، محمد عيد عباسي، المكتبة الإسلامية – عمّان – الأردن.
  - bdaeat altaeasub almadhhabi, muhamad eid eabaasi, almaktabat al'iislamiat - emman - al'urdunu.
- تاريخ المذاهب الإسلامية، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي – القاهرة.
  - tarikh almadhahib al'iislamiati, al'iimam muhamad 'abu zahrata, dar alfikr alearabii - alqahiratu.
- تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام الأشعري، ابن عساكر، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.

tabiiyn kadhib almuftari fima nusib 'iilaa al'iimam al'asheari, abn easakri, dar alkitaab alearabii - bayrut, altabeat althaalithata, 1404h.

- تحفة المريد على جوهرة التوحيد، البيجوري، تحقيق: د علي جمعة، دار السلام، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
  - tahifat almurid ealaa jawharat altawhidi, albijuri, tahqiqu: d eali jumeat, dar alsalami, altabeat al'uwlaa, 1422h-2002m.

- تطـور الفكـر الكلامـي عنـد إمـام الحـرمين الجـويني، أ.د محمـد عبـد الفضـيل القوصـي، دار الـرازي – الأردن، الطبعـة الثانيـة، ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م.
  - tatawur alfikr alkalamii eind 'iimam alharamayn aljuayni, 'a.du muhamad eabd alfadil alqawsi, dar alraazii - al'urduni, altabeat althaaniati, 1428h - 2007m.
- التعريفـات، الشـريف الجرجـاني، دار الكتـب العلميـة – بيـروت، الطبعـة الأولى، ١٤٠٣هـ–١٩٨٣م.
  - altaerifati, alsharif aljirjani, dar alkutub aleilmiat - bayrut, altabeat al'uwlaa, 1403h-1983m.
- التفسـير الكبيـر، الفخـر الـرازي، دار إحيـاء التـراث العربـي – بيـروت، الطبعة الثالثة،١٤٢٠هـ.
  - altafsir alkabiru, alfakhr alraazi, dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut, altabeat althaalithata,1420h.
- تمهيـد لتـاريخ الفلسـفة الإسـلامية، مصـطفى عبـد الـرازق، مكتبـة الثقافـة الدينية – مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٥م.
  - tamhid litarikh alfalsafat al'iislamiati, mustafaa eabd alraaziqi, maktabat althaqafat aldiyniat - masir, altabeat al'uwlaa, 1429h - 2005m.
- جـامع البيـان فـي تأويـل القرآن، الطبـري، تحقيـق: أحمـد محمـد شـاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.
  - jamie albayan fi tawil alqurani, altabri, tahqiqu: 'ahmad muhamad shakir, muasasat alrisalati, altabeat al'uwlaa, 1420h - 2000m.
- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ–١٩٦٤م.

- aljamie li'ahkam alqurani, alqurtubiu, dar alkutub almisriat - alqahiratu, altabeat althaaniatu, 1384h-1964m.

- حاشية على الهدهدي على أم البراهين، عبد الله الشرقاوي، مكتبة ومطبعة البابي الحلبي – القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٣٧٤هـ–١٩٥٥م.

- hashiat ealaa alhadhadi ealaa 'umi albarahin, eabd allah alsharqawi, maktabat wamatbaeat albabi alhalabii - alqahiratu, altabeat alraabieatu, 1374h-1955m.

- حاشية على شرح المواقف للجرجاني، عبد الحكيم السيالكوتي، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ–١٩٩٨م.

- hashiat ealaa sharh almawaqif liljirjani, eabd alhakim alsiyalkuti, dar alkutub aleilmiat - bayrut, altabeat al'uwlaa, 1419h-1998m.

- الشامل في أصول الدين، الجويني، تحقيق: د علي سامي النشار، دار المعارف – الإسكندرية، ١٩٦٩م.

- alshaamil fi 'usul aldiyn, aljuayni, tahqiqu: d eali sami alnashar, dar almaearif - al'iiskandiriat, 1969m.

- شرح العقائد النسفية، السعد التفتازاني، تحقيق: أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

- sharh aleaqayid alnasfiati, alsaed altaftazani, tahqiqu: 'ahmad hijazi alsaqaa, maktabat alkuliyaat al'azhariati, altabeat al'uwlaa, 1407h - 1987m.

- شرح المقاصد، التفتازاني، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، المكتبة الأزهرية للتراث، ١٤٣٤هـ–٢٠١٣م.

- sharh almaqasidi, altiftazani, tahqiqu: eabd alrahman eumayrata, almaktabat al'azhariat liltarathi, 1434h-2013m.

- شرح المواقف، الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ–١٩٩٨م.
  - sharh almawaqifi, alsharif aljirjani, dar alkutub aleilmiat - bayrut, altabeat al'uwlaa, 1419h-1998m.
- شرح أم البراهين، السنوسي، مطبعة الاستقامة، الطبعة الأولى، ١٣٥١هـ.
  - sharh 'umi albarahin, alsinusi, matbaeat aliastiqamati, altabeat al'uwlaa, 1351hi.
- شرح معالم أصول الدين، شرف الدين ابن التلمساني، تحقيق: عواد محمود عواد سالم، المكتبة الأزهرية للتراث، الطبعة الأولى، ٢٠١١م.
  - sharh maealim 'usul aldiyn, sharaf aldiyn aibn altilmsani, tahqiqu: eawad mahmud eawad salimi, almaktabat al'azhariat liltarathi, altabeat al'uwlaa, 2011m.
- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، تحقيق: محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
  - tabaqat alshaafieiat alkubraa, taj aldiyn alsabiki, tahqiqu: mahmud altanahi waeabd alfataah alhulu, hajar liltibaeat walnashr waltawzie, altabeat althaaniati, 1413h.
- طوالع الأنوار من مطالع الأنظار، البيضاوي، تحقيق: د محمد ربيع جوهري، دار الاعتصام، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.
  - tawalie al'anwar min matalie al'anzari, albaydawi, tahqiqu: d muhamad rabie jawhari, dar aliaietisami, altabeat al'uwlaa, 1418h - 1998m.
- العقيدة النظامية، الجويني، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ–١٩٩٢م.

- aleaqidat alnizamiati, aljuayni, tahqiqu: muhamad zahid alkuthari, almaktabat al'azhariat liltarathi, altabeat al'uwlaa, 1412h-1992m.

- علم الكلام وبعض مشكلاته، د أبو الوفا التفتازاني، دار الثقافة للنشر والتوزيع – القاهرة، بدون تاريخ.

- ealam alkalam wabaed mushkilatihi, d 'abu alwfa altaftazani, dar althaqafat lilnashr waltawzie - alqahirati, bidun tarikhi.

- عوامل وأهداف نشأة علم الكلام في الاسلام، د يحيى هاشم فرغل، مجمع البحوث الاسلامية – القاهرة، ١٤٤٠هـ-٢٠١٩م.

- eawamil wa'ahdaf nash'at eilm alkalam fi alaslam, d yahyaa hashim farighal, majamae albuhuth aliaslamiat - alqahirati, 1440h-2019m.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩م.

- fath albari sharh sahih albukharii, abn hajar aleasqalanii, dar almaerifat - bayrut, 1379m.

- الفرق بين الفرق، البغدادي، دار الآفاق الجديدة – بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٧م.

- alfarq bayn alfirqi, albaghdadii, dar alafaq aljadidat - bayrut, altabeat althaaniati, 1977m.

- فواتح الرحموت، اللكنوي، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢.

- fawatih alrahmuti, alliknawi, dar alkutub aleilmiat - bayrut, altabeat al'uwlaa, 1423h - 2002.

- فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، الغزالي، تحقيق: محمود بيجو، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

- faysal altafriqat bayn al'iislam walzandaqati, alghazalii, tahqiqu: mahmud biju, altabeat al'uwlaa, 1413h-1993m.

- قانون التأويل، الغزالي، تحقيق: محمود بيجو، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

- qanun altaawili, alghazalii, tahqiqu: mahmud biju, altabeat al'uwlaa, 1413h-1993m.

- القرآن والفلسفة، د محمد يوسف موسى، دار المعارف، ١٩٥٨م.

- alquran walfalsafatu, d muhamad yusuf musaa, dar almaearifi, 1958m.

- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام، دار المعارف – بيروت.

- qawaeid al'ahkam fi masalih al'anami, aleizu bin eabd alsalami, dar almaearif - bayrut.

- قواعد العقائد، الغزالي، تحقيق: موسى محمد علي، عالم الكتب – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

- qawaeid aleaqayidi, alghazalii, tahqiqu: musaa muhamad ealay, ealim alkutub - bayrut, altabeat althaaniatu, 1405h - 1985m.

- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، شمس الدين الكرماني، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.

- alkawakib aldirariu fi sharh sahih albukhari, shams aldiyn alkarmani, dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut, altabeat althaaniati, 1401h - 1981m.

- اللامذهبية، د محمد سعيد رمضان البوطي، مكتبة الفارابي – دمشق، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.

- allaamadhhabiat, d muhamad saeid ramadan albuti, maktabat alfarabi - dimashqa, 1426h - 2005m.

- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
  - lisan alearabi, abn manzuri, dar sadir - bayruta, altabeat althaalithati, 1414hi.
- لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة، الجويني، تحقيق: د فوقية حسين محمود، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والانباء والنشر – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٨٥هـ–١٩٦٥م.
  - lmae al'adilat fi qawaeid eaqayid 'ahl alsunat waljamaeati, aljuayni, tahqiqu: d fawqiat husayn mahmud, almuasasat almisriat aleamat liltaalif walainiba' walnashr - alqahirati, altabeat al'uwlaa, 1385h-1965m.
- اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع، الأشعري، تحقيق: حمودة غرابة، مكتبة الخانجي للطباعة، الطبعة الأولى.
  - allamae fi alradi ealaa 'ahl alziygh walbadae, al'asheari, tahqiqu: hamuwdat gharabata, maktabat alkhanji liltibaeati, altabeat al'uwlaa.
- اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع، الأشعري، تحقيق: أ.د حسن الشافعي، تقديم: أ.د أحمد الطيب، دار الحكماء للنشر، الطبعة الأولى، ١٤٤٢هـ–٢٠٢١م.
  - allamae fi alradi ealaa 'ahl alziygh walbadae, al'asheari, tahqiqu: 'a.dd hasan alshaafieayi, taqdimu: 'a.d 'ahmad altayib, dar alhukama' lilnashri, altabeat al'uwlaa, 1442h-2021m.
- مباحث الوجود والماهية من كتاب المواقف عرض ودراسة، أ.د أحمد الطيب، دار الطباعة المحمدية، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.
  - mabahith alwujud walmahiat min kitab almawaqif eard wadirasatu, 'a.d 'ahmad altayib, dar altibaeat almuhamadiati, altabeat al'uwlaa, 1402hi.

- المدخل إلى دراسة علم الكلام، أ.د حسن الشافعي، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية – باكستان، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.
  - almadkhal 'iilaa dirasat eilm alkalami, 'a.d hasan alshaafieii, 'iidarat alquran waleulum al'iislamiat - bakistan, altabeat althaaniati, 1422h - 2001m.
- المستصفى من علم الأصول، الغزالي، تحقيق: ناجي السويد، طبعة المكتبة العصرية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.
  - almustasfaa min eilm al'usuli, alghazalii, tahqiqa: naji alsuwid, tabeat almaktabat aleasriat - bayrut, altabeat al'uwlaa, 1429h - 2008m.
- معالم أصول الدين، الرازي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتاب العربي – بيروت، بدون تاريخ أو رقم الطبع.
  - mealim 'usul aldiyn, alraazi, tahqiqu: tah eabd alrawuwf saedu, dar alkitaab alearabii - bayrut, bidun tarikh 'aw raqm altabei.
- معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.
  - maejam allughat alearabiat almueasirati, d 'ahmad mukhtar eabd alhamid eumari, ealim alkatub, 1429h - 2008m.
- مفتاح السعادة، طاش كبرى زادة، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.
  - miftah alsaeadati, tash kubraa zadata, dar alkutub aleilmiat - bayrut, 1405h - 1985m.
- مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري، ابن فورك، تحقيق وضبط: د أحمد عبد الرحيم السايح، مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٥م.
  - maqalat alshaykh 'abi alhasan al'asheari, aibn furk, tahqiq wadabtu: d 'ahmad eabd alrahim alsaayihi,

maktabat althaqafat aldiyniat - alqahirati, altabeat al'uwlaa, 1425h - 2005m

- الملل والنحل، الشهرستاني، مؤسسة الحلبي – القاهرة، بدون تاريخ.

o almalal walnahla, alshahristani, muasasat alhalabi - alqahiratu, bidun tarikhi.

- المواقف في علم الكلام، الإيجي، عالم الكتب – بيروت، بدون تاريخ أو رقم الطبع.

o almawaqif fi eilm alkalami, al'iiji, ealam alkutub - bayrut, bidun tarikh 'aw raqm altabei.

- نهاية العقول في دراية الأصول، الرازي، تحقيق: د سعيد عبد اللطيف فوده، دار الذخائر – بيروت، الطبعة الأولي، ١٤٣٦هـ–٢٠١٥م.

o nihayat aleuqul fi dirayat al'usuli, alraazi, tahqiqu: d saeid eabd allatif fudhu, dar aldhakhayir - bayrut, altabeat al'awli, 1436h-2015m.

- هداية المريد لجوهرة التوحيد، عبد السلام اللقاني، تحقيق: مروان حسين البجاوي، دار البصائر – القاهرة، الطبعة الأولى١٤٣٠هـ –٢٠٠٩م.

o hidayat almurid lijawharat altawhid, eabd alsalam allaqani, tahqiqu: marwan husayn albijawi, dar albasayir - alqahiratu, altabeat al'uwlaa1430h -2009m.

- هوامش على العقيدة النظامية، أ.د محمد عبد الفضيل القوصي، مكتبة الايمان، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٦م.

o hawamish ealaa aleaqidat alnizamiati, 'a.du muhamad eabd alfadil alqawsi, maktabat alayman, 1426h - 2006m.